

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

وشبه في تعدد الجنس فقال كالعسل بضم العين المهملة جمع عسل من نحل وقصب ورطب وزبيب وخروب فهي أجناس يجوز بيع بعضها ببعض مع فضل أحدهما ويستفاد كونها ربوية من كونها أجناسا وسيصرح بربويتها وأخرج من تعدد الجنس فقال لا يتعدد جنس الخلول بضم الخاء المعجمة جمع خل من عنب وخل زبيب وخل تمر كلها جنس واحد و لا يتعدد جنس الأنبذة بكسر الموحدة جمع نبيذ أي ماء منبوذ فيه نبيذ زبيب ونبيذ تين وغيرها كلها جنس واحد والخلول مع الأنبذة جنس واحد على المعتمد لتقارب منفعتها وذكر للشارح أن الخلول جنس والأنبذة جنس آخر ابن رشد يحتمل أن يقال النبيذ لا يصلح بالتمر لقرب ما بينهما ولا بالخل إلا مثلا